

[كِتَابُ الْقَدْرِ]^(١)

(النَّهْيُ عَنِ الْقَوْلِ بِالْقَدْرِ)

- قَوْلُهُ: «حَتَّى الْعَجْزُ وَالْكَيْسُ» [٤]. يَجُوزُ فِيهِمَا الْحَفْضُ عَلَى الْغَايَةِ، وَالرَّفْعُ بِالْعَطْفِ عَلَى «كُلِّ»^(٢).

(جَامِعُ مَا جَاءَ فِي أَهْلِ الْقَدْرِ^(٣))

- رَوَى غَيْرُ مَالِكٍ: «لِتُكْتَفَى مَا فِي صَحْفَتَيْهَا» [٧]. وَمَعْنَاهُ كَمَعْنَى: «تَسْتَفْرَعُ»؛ لِأَنَّهُ يُقَالُ: كَفَأْتُ الْإِنَاءَ، وَأَكْفَأْتُهُ وَأَكْتَفَأْتُهُ^(٤)؛ إِذَا قَلَبْتَهُ. وَهَذَا كَلَامٌ خَرَجَ مَخْرَجَ التَّمْيِيلِ^(٥) وَالِاسْتِعَارَةِ، / وَالْمَعْنَى: لَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا بِ/١٠١ ب طَلَاقِ أَحْتِهَا لِتَسْتَجِرَّ حَظَّهَا مِنْهُ إِلَى نَفْسِهَا، وَتَفْرِدَ بِهِ دُونَهَا، وَلَيْسَ هُنَاكَ صَحْفَةٌ فِي الْحَقِيقَةِ، وَإِنَّمَا هُوَ مَجَازٌ عَلَى مَذْهَبِ الْعَرَبِ، كَمَا قَالَ^(٦):

(١) الْمُخْتَارُ لِلْمَوْلَّفِ (٣٥)، وَالْمَوْطَأُ رِوَايَةٌ يَحْيَى (٨٩٨)، وَرِوَايَةُ أَبِي مُصْعَبٍ الزُّهْرِيِّ (٦٨/٢)، وَرِوَايَةُ سُؤَيْدِ (٤٧٠)، وَتَفْسِيرُ غَرِيبِ الْمَوْطَأِ لِابْنِ حَبِيبٍ (١١٥/٢)، وَالِاسْتِذْكَارُ (٨٣/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ (٣٧١/١٤)، وَالتَّعْلِيقُ عَلَى الْمَوْطَأِ (٣١١/٢)، وَالْمُنْتَقَى لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْبَاجِي (٢٠٧/٧)، وَتَنْوِيرُ الْحَوَالِكِ (٩٢/٣)، وَشَرْحُ الزُّرْقَانِيِّ (٢٤٢/٤)، وَكَشْفُ الْمُعْطَى (٣٣٩).

(٢) النَّصُّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣١١/٢).

(٣) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَّفِ.

(٤) زَادَ بَعْدَهَا فِي «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَّفِ: «وَاسْتَكْفَأْتَهُ».

(٥) النَّصُّ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ فِي التَّعْلِيقِ عَلَى الْمَوْطَأِ (٣١١/٢، ٣١٢)، وَلَمْ يُشَدِّدِ الْبَيْتَيْنِ.

(٦) لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ بَعْدُ.

يَا جَفَنَةُ بِإِزَاءِ الْحَوْضِ قَدْ كُفِئْتُ وَمَنْطَقًا مِثْلَ وَشِي الْيَمَنَةِ الْحَبِيرَةَ
وَقَالَ آخِرُهُ^(١):

فَإِنَّ ابْنَ أَحْتِ الْقَوْمِ مُضْعَىٰ إِنَاؤُهُ إِذَا لَمْ يَرَا حَمَّ خَالَهُ بِأَبِ جَلِدٍ

- وَقَوْلُهُ: «وَلَا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْهُ الْجَدُّ» [٨]. الْمَشْهُورُ فِيهِ فَتْحُ الْجِيمِ، وَالْجَدُّ: الْحِطُّ وَالسَّعْدُ، وَمَعْنَاهُ^(٢): أَنَّ مَنْ كَانَ سَعِيدًا فِي الدُّنْيَا جَلِيلَ الْقَدْرِ فِيهَا، لَمْ يَنْتَفِعْ بِذَلِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّمَا يَنْتَفِعُ بِمَا قَدَّمَهُ مِنَ الْعَمَلِ الصَّالِحِ؛ لِأَنَّ الدُّنْيَا بِالْأَمْوَالِ، وَالْآخِرَةَ بِالْأَعْمَالِ. وَرَوَاهُ بَعْضُ الْمُحَدِّثِينَ بِكَسْرِ الْجِيمِ، وَأَنْكَرَ ذَلِكَ أَبُو عُبَيْدٍ^(٣)، وَاحْتَجَّ بِقَوْلِهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَإِذَا أَصْحَابُ الْجَدِّ مَحْبُوسُونَ»

(١) هَذَا الْبَيْتُ يُنْسَبُ إِلَى دُرَيْدِ بْنِ الصَّمَّةِ وَهُوَ فِي مُلْحَقَاتِ دِيوانِهِ (١٩٠) (دَارُ الْمَعَارِفِ)، كَمَا يُنْسَبُ إِلَى التَّمْرِ بْنِ تَوْلَبٍ، يُرَاجَعُ: مَجْمُوعُ شِعْرِهِ (١٢٥)، وَجَاءَ فِي شَرْحِ الْمُفَصَّلِ لِابْنِ يَعِيشَ (٣٨/١) قَالَ: «وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ لِلتَّمْرِ بْنِ تَوْلَبٍ فِي بَنِي سَعْدٍ، وَهُمْ أَخْوَالُهُ، وَكَانُوا قَدْ أَغَارُوا عَلَىٰ إِبِلِهِ»، وَقَبْلَهُ:

إِذَا كُنْتُ فِي سَعْدٍ وَأَمَّاكَ مِنْهُمْ غَرِيْبًا فَلَا يَغْرُرُكَ خَالُكَ فِي سَعْدٍ

وَنَسَبَهُمَا الرَّاعِبُ الْأَصْفَهَانِي فِي مُحَاضِرَاتِ الْأَدْبَاءِ (١٧٧/١) إِلَى عَسَّانِ بْنِ وَعَلَةَ، وَالمُرْجِحُ أَنَّهُمَا لِلتَّمْرِ بْنِ تَوْلَبٍ، يُرَاجَعُ: الْكَامِلُ لِلْمُبَرِّدِ (٧١٢)، وَبِهَجَّةِ الْمَجَالِسِ (٢٢٥)، وَالحَمَاسَةُ الْبَصْرِيَّةُ (٢٨٧/٢). وَأُورِدَ ابْنُ يَعِيشَ شَاهِدَ «المُفَصَّلِ»:

إِذَا مَادَعُوا كَيْسَانَ كَانَتْ كُھُولُهُمْ إِلَى الْغَدْرِ أَدْنَىٰ مِنْ شَبَابِهِمُ المُرْدُ

وَقَالَ: «أُورِدَهُ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «نَوَادِرِهِ» لِضَمْرَةِ بْنِ ضَمْرَةَ بْنِ جَابِرٍ، وَرَوَاهُ ابْنُ دُرَيْدٍ... وَهَذَا الْبَيْتُ مِنَ الْقَصِيْدَةِ الَّتِي مِنْهَا الشَّاهِدُ كَيْفَمَا نُسِبْتُ.

(٢) النَّصُّ فِي التَّلْعِيْقِ عَلَى الْمُوطَّأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٣١٢/٢).

(٣) غَرِيبُ الْحَدِيثِ (٣٢٥/١)، وَيُرَاجَعُ الرَّدُّ عَلَى أَبِي عُبَيْدٍ فِي الْاسْتِذْكَارِ (١٠٨/٢٦)، وَالتَّمْهِيدُ (٣٩٨/١٤)، وَالمُسْتَقْبَلُ (٢٠٨/٧)، وَرِوَايَةُ الْكَسْرِ وَتَفْسِيرُهَا فِي الزَّاهِرِ لِابْنِ =

وَقَالَ: قَدْ أَمَرَ اللَّهُ بِالْجِدِّ فِي الْعَمَلِ^(١) فَكَيْفَ لَا يَنْفَعُ ذَلِكَ؟ وَلَيْسَ الْمُرَادُ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ مَا ذَهَبَ إِلَيْهِ أَبُو عُبَيْدٍ؛ وَإِنَّمَا الْمَعْنَى: أَنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَقْدِرُ عَلَىٰ أَدَاءِ حَقِّ اللَّهِ عَلَيْهِ، وَإِنْ جَدَّ فِي الْعَمَلِ^(٢) إِلَّا أَنْ تُدْرِكَهُ رَحْمَةُ اللَّهِ وَعَفْوُهُ. وَيُوضَّحُ هَذَا قَوْلُهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: «لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ أَحَدٌ بِعَمَلٍ. قِيلَ: وَلَا أَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَلَا أَنَا إِلَّا أَنْ يَتَغَمَّدَنِي اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ». وَكَانَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ حَبِيبٍ يَقُولُ^(٣): مَعْنَاهُ لَا يَنْفَعُ أَحَدًا اجْتِهَادُهُ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ، وَإِنَّمَا لَهُ مَا قُسِمَ لَهُ. (ع)^(٤): هَذَا أَيْضًا وَجْهٌ حَسَنٌ مُحْتَمَلٌ غَيْرُ مَذْفُوعٍ. وَكَانَ ابْنُ حَبِيبٍ يُتَكْرَّمُ فَتَحَّ الْجِيمِ. قَالَ ابْنُ السَّيِّدِ^(٥): وَذَلِكَ شَيْءٌ ظَرِيفٌ؛ لِأَنَّ الْأَشْهَرَ فِي الْحَدِيثِ فَتْحُ الْجِيمِ، وَمَعْنَاهُ صَحِيحٌ، وَالَّذِي فَسَّرَ بِهِ رِوَايَةَ مَنْ رَوَاهُ بِالْكَسْرِ لَيْسَ بِصَحِيحٍ عِنْدَ التَّائِمِلِ، وَلَوْ أَرَادَ الْجِدَّ فِي طَلَبِ الرِّزْقِ لَقَالَ: «فِيهِ»، وَلَمْ يَقُلْ «مِنْهُ»، وَقَدْ رُوِيَ: «مِنْكَ الْجِدُّ» بِالْكَافِ، وَهَذَا يُبَعِّدُهُ عَنِ تَفْسِيرِهِ، وَإِنَّمَا الْوَجْهُ فِي كَسْرِ الْجِيمِ مَا ذَكَرْنَاهُ، وَهُوَ الَّذِي فَسَّرَهُ النَّاسُ بِهِ.

- وَأَمَّا قَوْلُهُ: «لَا يَعْجَلُ شَيْءٌ أَنَاهُ وَقَدَّرَهُ» [٩] فَإِنَّ يَحْيَى رَوَاهُ: «يَعْجَلُ»^(٥) بِفَتْحِ الْيَاءِ وَالْجِيمِ وَكَسْرِ الْهَمْزَةِ مِنْ «أَنَاهُ». وَمَعْنَى «يَعْجَلُ» عَلَىٰ هَذِهِ الرَّوَايَةِ:

= الأُبْنَارِي (١/١١٤).

- (١) ساقط من «المُخْتَارِ...» للمؤلف.
- (٢) تفسير غريب الموطأ لابن حبيب (٢/١١٣).
- (٣) في «المُخْتَارِ...» للمؤلف: «أبو عمر» وهو ابن عبد البر، يراجع: الاستذكار (٢٦/١٠٨).
- (٤) أوَّلُ هَذِهِ الْعِبَارَةِ بِلَفْظِهَا لَمْ تَرِدْ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ الْمَوْطَأِ وَوَرَدَ آخِرُهَا مِنْ قَوْلِهِ: «لأنَّه لو أراد...».
- (٥) النَّصُّ فِي التَّعْلِيْقِ عَلَىٰ الْمَوْطَأِ لِأَبِي الْوَلَيْدِ الْوَقَّاسِيِّ (٢/٣١٢، ٣١٣).

يَسْبِقُ، وَيَتَقَدَّمُ، مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى^(١): ﴿وَعَجَلْتُ إِلَيْكَ رَبِّ لِتَرْضَى﴾^(٢).

- و«الأناء»: الوقت، مِثْلُ قَوْلِهِ تَعَالَى^(٢): ﴿غَيْرَ نَظْرِينَ إِنَّهُ﴾. وَالْمَعْنَى: لَا يَسْبِقُ شَيْءٌ وَقْتَهُ الَّذِي قَدَّرَ اللَّهُ تَعَالَى كَوْنَهُ فِيهِ. وَرَوَاهُ قَوْمٌ^(٣): «لَا يُعَجَّلُ شَيْءٌ أَنَاهُ وَقَدْرَهُ» فَضَمُّوا الْيَاءَ وَشَدَّدُوا الْجِيمَ وَفَتَحُوا هَمْزَةَ «أَنَاهُ» وَمَدُّوهَا، وَاعْتَقَدُوا فِي «أَنَى» أَنَّهُ فِعْلٌ مَاضٍ، مِنْ قَوْلِ الْعَرَبِ: أُنَيْتُ الشَّيْءَ إِينَاءً: إِذَا أَخَّرْتَهُ، كَمَا قَالَ الْحَطِيبَةُ^(٤):

وَأُنَيْتُ الْعِشَاءَ إِلَى سَهِيلٍ
أَوْ الشُّعْرَى فَطَالَ بِي الْأَنَاءُ

وَمَعْنَاهُ عَلَيَّ هَذَا أَنَّهُ لَا يَقْدِرُ أَحَدٌ عَلَيَّ تَعْجِيلِ شَيْءٍ أَخَّرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، كَمَا لَا يَسْتَطِيعُ عَلَيَّ تَأْخِيرُ شَيْءٍ قَدَّمَهُ اللَّهُ^(٥).

وَفِي بَعْضِ الشُّنْخِ: «لَا يُعَجَّلُ شَيْئًا» بِنَصْبِ «شَيْءٍ»، وَضَمِّ الْيَاءِ، وَكَسْرِ الْجِيمِ، وَفَتْحِ الْهَمْزَةِ مِنْ «أَنَاهُ» وَمَدِّهَا، وَذَكَرُوا أَنَّهَا رَوَايَةٌ الْقَعْنَبِيِّ؛ وَ«أَنَاهُ» فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ أَيْضًا فِعْلٌ مَاضٍ، وَفِي «يُعَجَّلُ» ضَمِيمٌ فَاعِلٌ يَرْجِعُ إِلَى اللَّهِ

(١) سُورَةُ طه.

(٢) سُورَةُ الْأَحْزَابِ، الْآيَةُ: ٥٣.

(٣) مَازَالَ النَّصُّ لِأَبِي الْوَلِيدِ الْوَقَّاسِيِّ وَلَمْ يُورَدِ الْبَيْتَ، وَمَا بَعْدَ الْبَيْتِ لَهُ أَيْضًا.

(٤) دِيوَانُهُ (٥٤)، وَأَنْشَدَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي الْإِسْتِذْكَارِ (١٠٩/٢٦)، وَالتَّمْهِيدِ (٤٠٢/١٤)،

وَأَبُو الْوَلِيدِ الْبَاجِي فِي الْمُنْتَقَى (٢٠٨/٧)، وَهُوَ فِي إِصْلَاحِ الْمَنْطِقِ (٢٤٣)، وَتَهْذِيبِهِ (٥٤٩)،

وَتَرْتِيبِهِ «الْمَشُوفُ الْمُعَلِّمُ» (٦٧٣/٢)، وَشَرَحَ آيَاتِهِ (٤٢٧)، وَالْجُمْهُرَةُ لِابْنِ دَرِيدٍ

(١٠٧٥، ٢٥٠)، وَالْأَزْمَنَةُ وَالْأَمْكَنَةُ (٦٤/١، ٧٠/٢، ٧٣)، وَالْمُخَصَّصُ (٢٦٤/١٣)،

وَالْعَيْنُ (٤٠٢/٨)، وَالصَّحَّاحُ، وَاللَّسْنُ، وَالتَّاجُ (أُنَى) وَرَوَايَةُ الْدَيَّانِ: «فَطَالَ بِي الْعِشَاءُ».

(٥) سَاقَطَ مِنْ «الْمُخْتَارِ...» لِلْمَوْلَفِ.

تَعَالَى^(١) . وَمَعْنَاهُ عَلَى هَذِهِ الرَّوَايَةِ : أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَدْ وَفَّتْ لِلْأَشْيَاءِ مَوَاقِيتَ ، فَهُوَ تَعَالَى لَا يُقَدَّمُ مِنْهَا شَيْئًا قَبْلَ وَفْتِهِ ، وَلَا يُؤَخَّرُهُ عَنْ وَفْتِهِ .

وَفِي بَعْضِ الرَّوَايَاتِ : « لَا يُعْجَلُ شَيْءٌ » بِالرَّفْعِ ، وَضَمِّ الْيَاءِ ، وَكَسْرِ الْجِيمِ ، وَتَسْكِينِ الْعَيْنِ ، وَكَسْرِ الْهَمْزَةِ مِنْ « إِنَاهُ » فَإِنَّا فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ اسْمٌ لَا فِعْلٌ ، وَتَفْسِيرُهُ كَتَفْسِيرِ مَنْ فَتَحَ الْيَاءَ وَالْجِيمَ ، وَفِي « الْكَبِيرِ »^(٢) زِيَادَةٌ عَلَى هَذَا . - وَقَوْلُهُ^(٣) : « سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَاهُ » . مَعْنَاهُ : اسْتَجَابَ اللَّهُ لِمَنْ دَعَاهُ ، فَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الْخَبَرَ ، وَيُحْتَمَلُ أَنْ يُرِيدَ بِهِ الدُّعَاءَ .

- وَقَوْلُهُ : « لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ مَرْمَى » . يُرِيدُ : لَيْسَ وَرَاءَ اللَّهِ غَايَةٌ يُرْقَى إِلَيْهَا : أَيُّ : يُقْصَدُ بِدُعَاءٍ وَأَمَلٍ وَرَجَاءٍ . يُقَالُ : هَذِهِ الْغَايَةُ الَّتِي يُرْمَى إِلَيْهَا : أَيُّ : يُقْصَدُ ، شَبَّهَتْ بِغَايَةِ السَّهَامِ الَّتِي تُرْمَى وَيُقْصَدُ بِهَا .

(١) في «المختار» . . للمؤلف : «تبارك اسمه» .

(٢) قال في الكبير «المختار» : «ويأتي في فصل المعنى زيادة روايات وتفصيل . .» .

(٣) هذه الفقرة ساقطة من «المختار» . . للمؤلف .